

سنن ابن ماجه

2426 - حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن محمد بن عثمان أبو شيبه . ثنا ابن أبي عبيدة (أظنه قال) . ثنا أبي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال .
عليك أخرج له قال حتى عليه فاشتد . عليه كان دينا يتقاضاه A النبي إلى أعرابي جاء Y
إلا قضيتني . فانتهره أصحابه وقالوا ويحك تدري من تكلم ؟ قال إني أطلب حقي . فقال النبي
تمر عندك كان إن) لها فقال قيس بنت خولة إلى أرسل ثم (؟ كنتم الحق صاحب هلامع) A
فأقرضينا حتى يأتينا تمرنا فنقضيك) فقالت نعم . بأبي أنت يا رسول الله . قال فأقرضته .
ففضى الأعرابي وأطعمه . فقال أوفيت . أوفى الله لك . فقال (أولئك خيار الناس . إنه لا
قدست أمة لا يأخذ الضعيف فيها حقه غير متعتع) .

في الزوائد هذا إسناد صحيح رجاله ثقات . لأن إبراهيم بن عبد الله قال فيه أبو حاتم صدوق .

[ش - (أخرج عليك) من التحريج أي أضيق عليك . (إلا قضيتني) أي إلا وقت قضائك .
والأقرب أنه من باب إجتماع إن الشرطية ولا النافية . (هلامع صاحب الحق كنتم) جثمهم على
القيام مر صاحب الحق . (غير متعتع) أي من غير أن يصيبه أذى يقلقه ويزعجه . وغير منصوب
لأنه حال للضعيف . K صحيح